

الأدلة اعني القرآن المجيد والحديث النبوي الذي على الكتاب وفي بعض النسخ من بيان
الكتاب اي حال كون ذلك التحريف حاصل من بيان القرآن والحديث فوارد المصنف بعد قوله
هذا تعديل ما اجمله فقال اعلم يا اخي ان اجمع ائمة الامة على التحريف واردة في هذا
الباب اي باب التحريف قوله نعم فلا ايسر الامم كما يزعمون انهم امنوا وهم يخافون
فتراسف فقال وربك لا يؤمنون حتى يحكوك كما يحكوا بياضهم والاختلاف واقتلا
يلهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما اوصوا به الا حرجا مما قضيت يعني يرضون بفضايلك ولا حرج
صدورهم من حركك ويسبوا اليك كذا في الوسيط هذا الذي لا يرد الا زيادة واما اذا كانت
زيادة يكون تعدد الكلام فوردك لا يؤمنون الخ قال القاضي البضاوي في تفسيره فلا
وردك اي فوردك ولا مرة لتوكيد التسم لاظهاره لا في قوله نعم لا يؤمنون لانها
تزيد ايضا في الاشارة كقوله نعم لا اقسم بهذا الحديث يحكوك فيما يجرى بينهم فيها اختلف
بينهم والاختلاف ومنه الشجرات اخل اعضاء ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت شيئا مما حكمت
او يحكوك وان كان اجله فان الشاك في حقيق من امره ويسبوا اليك اسليما وينقاد واليك انقياد
بظاهرهم وبالظن انهم كلامه قوله نعم وما انا الا رسول اعطاه الرسول وان انا
ايتي اجمع بمعنى اعطاه والقبه فخره وما انا الا رسول اعطاه الرسول وان انا
كان دليل الاشاع قطعيا كان اتباعه عليه السلام فرضا لا مالا لكن لا على معنى ان جميع ما اتبع
فيه فرض بل على معنى ان اتباعه فيما فعله على كونه فرضا فرضا وفيما فعله على كونه سنة سنة
وعليه انما ليس فالاشاع في الغرضين على الغرضية وفي السنن على كونها سنة او هكذا فرض قال في
المنار انما للشيخ صلى الله عليه وسلم الزلة اربعة مباح وسنجد واجب وفرض والصحيح
عندنا ان ما علمنا من افعاله وانما على جهته تقتدي به في اتباعه على ذلك الميعة وما تعلم على
جهة فعله فلما فعله على ذلك في افعاله وهو الاباحة انتهى والاشاع تركه حال الاحوال
سفر وحضر خروفا وامسا وصحة ومهما وغير ذلك ويختلفه نعم من لغة الاسلام اي جعلها
متفرقة ومتعددة الزوال يقال عرضت فلان كذا كذا ليشديد الزاء فتعبر بوجهه صفا في العليات
اترا اذا كانت الحائنة فيما يجب الايمان به بترك اعتقاد ذم في لغة الايمان وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه ناقلا لاجت به معناه لا
يلعب العبد كالايان ولا يلبس كل دينا حتى يكون مرفقه نقادا لما ياب به النبي صلى الله عليه وسلم من

من الهدى والاحكام الشرعية وقال عليه السلام من احبني حتى اى عملها اوحى النبي صلى الله
بها فقد احبني ومن احبني فقد احبني ومن احبني كان مني فطيلة يوم القيمة وقال النبي صلى الله
عليه وسلم من حفظ سنتي احبته الله باربع خصال الحجة في تنوير البررة والهيبة في قلب
الفرجة والسعة في الرزق والشقة في الدين ذكرهم في الخاصة وقال الله تعالى قل ان كنتم
تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله والاية فهذه الاية الكريمة تدل ايضا على وجوب اتباعه عليه
السلام قال في تفسير الشيخ نزول حين دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاشراف ومن تابعه
الى الايمان فقالوا نحن ابناء الله واجباؤه فقال تع لبيته عليه السلام قل لهم اني رسول الله اعطاني
اليه فان كنتم تحبونني فاتبعوني على نبي واشتروا لى بحسبكم الله ورضي عنكم وفي قوله
ذو نوح فان من ادعى محبة الله لم يخالف سنة من قبله فهو كذاب يفتك بما ياب الله تعالى
والمراد من محبة الله تع عصبه بالتوقير والوفاء واطاعه بالوجهة ومن محبة العباد رغبته
في طاعة الله تع الى هناك كلام الشيخ وجهه في الاثار المشهورة في عمارة الصالح اثر الحديث
ذكره عن غير فربوا زبيلد وبابه نصر ومنه حديث ما نوداني يتقله خلف من سلمت من رسلي
النبي صلى الله عليه وسلم انما انتهي ان التبتك سنة سيد العالمين عند نسا والطان والشافعي
الغايه كالمال جمع له وهو اللين بمعنى واحد قال ابو الحارث في المسئلة والدين هما يتخذان
بالذات ومختلفان باختلاف الشريعة من حيث انها تعلق لها دين ومن حيث انها تلي وتكت ما تروا
ملا على معنى الاملاء وقيل من حيث انها تجمع عليها املة انتهى كان لها حرمات شديدة فاعلموا
على الحجة لا يسع تركه ولا المسألة بمعنى لا يسع تركه ولا المسألة ايها لانهم ان تركها انطقت
والمقصود عدمه وان اسمها الحزينة قال معاذ القسبي بلقنا ان رسول الله صلى الله عليه
قال لينا في علي الناس زمان تتحقق سنتي فيها وسنة البدعة فمن اتبع سنتي وميزها عزوبا
وقى وحيد من اتبع بدع الناس وجد حزين ساسيا او اكثر فقال الصحابة يا رسول الله عليك
السلام هل بعدنا احد افضل منا قال بل قالوا فيرونك يا رسول الله عليك السلام قال لا قالوا فاجل
ينزل عليهم لرحم حال لا قالوا فكيف يكونون في حال الملح في الما ذوب تلويهم كما يدوب الملح
في الماء قالوا فكيف يبينون في ذلك الشارح فقال انك لا ترد في الخيل قالوا فكيف يحفظون دينهم يا رسول
الله قال كما تفهم في الميدان وضعت طمغ وان اسكتها وعصرتة احرق اليك في روضة العلماء
والمراد من هذه السنة التي يجب التمسك بها ما كان عليه القرية الاول القرن للثور وغيره